

سنن سعيد بن منصور

460 - سعيد قال : حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ٧
في الرجل يزوج أم ولده فتلد الأولاد قال : إذا أعتقت أمهم فهم أحرار